



الجمهورية اللبنانية
وزارة الاقتصاد والتجارة
الوزير

٢٠٢١/١٤٢٦٦

٢٢١٢٥

تعميم رقم ٧/١/٢٠٢١

عطفا على التعميم رقم 5 الصادر عن وزارة الاقتصاد والتجارة بتاريخ 25 ايار 2021،
والمعلق بالزام المستوردين المستفيدين من أحكام القرارين رقم 1/66/أ.ت تاريخ
2020/5/28 ورقم 1/87/أ.ت تاريخ 2021/7/8،

تقبل التقارير الصادرة عن شركات تدقيق مصنفة من قبل وزارة المالية للقيام بمهام
التدقيق الخارجي لحسابات المؤسسات العامة وحسابات المؤسسات والمرافق التابعة
للدولة، او شركات تدقيق معتمدة دوليا (منضوية ضمن شبكة شركات التدقيق العالمية
(IFAC).

تصدر التقارير الصادرة عن شركات التدقيق المشار اليها اعلاه وفقا للمعايير المعتمدة
دوليا، لجهة المسؤوليات والواجبات المترتبة على كل من الشركة المستفيدة من الدعم
وشركة التدقيق المعنية، وذلك في اية رقابة ادارية او قضائية لاحقة.

وزير الاقتصاد والتجارة



م
راوول نعمه